إذا تخاصم شخصان كل واحد من قبيلة فهل يجوز لقبائلهم الوقوف معهم؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

اه اذا كان هناك شخصان اه اختصما في خصومة دنيوية وحاول اهل الخير اصلاحهم ولكنهم رفضوا اه الاصلاح وهذا رجلان متقاطعان ولا يصل بعضهم بعضا وله ولكل منهم قبيلة. فهل يجوز آآ لافراد القبيلة ان يقفوا معهم ام لا؟ الجواب - 00:00:00

على المسلم ان يقف مع المسلم في الحق لا في الجور. فاذا كان كل منهما او كان احدهما جائرا فلا يجوز وقوف في صفه. ومن كان منهما محق فلا مانع من الوقوف في صفه. ولكن لا يعني الوقوف في - 00:00:20

في صفه ان يتعدى على الشخص الاخر ويظلم. بل يجب الوقوف بحزم وبعدل. ومهما امكن ان يصلح بينهما فهذا خير وبركة. ان تيسر الاصلاح بالكلام فهذا خير. فان لم يتيسر فيسعى بالاصلاح بينهما - 00:00:40

من ناحية المال وعلى الشخص الذي يسعى بينهم بينهما من جهة المال او من جهة الكلام عليه ان يكون بصيرا عاقلا فاهما ويكون ايضا من الاشخاص الذين يدركون عواقب الامور من اجل ان يبصر هؤلاء بعاقبة هذا - 00:01:00

لا بالنسبة للدنيا ولا بالنسبة للاخرة فان له اثارا على كل واحد منهما من جهة وعلى اولادهما من جهة اخرى وعلى القبيلتين من جهة ثالثة وعليهما ايضا وعليه ايضا يعني ويترتب عليه اثار - 00:01:20

كن في الاخرة بالنسبة لهما وبالله التوفيق. بارك الله فيك - 00:01:40